

تاج العروس من جواهر القاموس

وفي المفردات : وقولهم : ارْبَعٌ على طلاعك يجوز أن يكون من الإقامة أي أقِمَّ على طلاعك وأن يكون من رُبْعِ الحَجَرِ أي تناوله على طلاعك انتهى . وفي حديث سُبَيْعَةَ الأَسْلَمِيَّةِ ارْبَعِي بنفسك ويُرَوِّى : على نفسك . وله تأويلان : أحدهما بمعنى تَوَقَّفي وانتظري تمامَ عِدَّةِ الوفاة على مذهب مَنْ يقول : عِدَّتُها أَرْبَعَةُ الْأَجَلَيْنِ وهو مذهب عليٍّ وابن عباسٍ B هم . والثاني أن يكون من رُبْعِ الرَّجُلِ إذا أخصبَ والمعنى : زفسي عن نفسك وأخرجها عن بُؤْسِ العِدَّةِ وسوءِ الحال وهذا على مذهب مَنْ يرى أن عِدَّتَها أدنى الأجلين ولهذا قال عُمرُ : إذا ولدت وزوجها على سريرته يعني لم يُدْفَنَ جازاً أن تتزوَّج . وفي حديث آخر : فإنَّه لا يربُّعُ على طلاعك مَنْ لا يَحْزُنُهُ أَمْرُكَ أي لا يَحْتَبِيسُ عليك ويصبر إلا مَنْ يُهَمُّهُ أَمْرُكَ . وفي المثل : حَدِّثْ حَدِيثَيْنِ امْرَأَةً فَإِنَّ أَمْرَها أَرْبَعٌ أَي كُفٌّ وَيُرَوِّى بَقْطَعِ الهَمزة وَيُرَوِّى أيضاً فأربعة أي زِدْ لَهَا أضعفُ فهُمَا فإن لم تفهم فاجعلها أربعة وأراد بالحديثين حديثاً واحداً تكرر رُءُوسَهم فكأنَّكَ حَدِّثْتَهَا بحديثين . قال أبو سعيد : فإن لم تفهم بعد الأربعة فالمرربعة يعني العصا . يضرَّبُ في سوء السَّمْعِ والإجابة . رُبْعَ يَرْبَعُ رَبْعاً : رَفَعَ الحَجَرَ باليد وشالَهُ : وقيل : حملَهُ امْتِحاناً لِلْقُوَّةِ قال الأزهري : يُقال ذلك في الحَجَرِ خاصَّةً ومنه الحديثُ أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ يَرْبَعُونَ حَجَرًا فقال : ما هذا ؟ فقالوا : هذا حَجَرُ الْأَشِدَّاءِ . فقال : ألا أُخْبِرُكُمْ بأشدَّكُمْ ؟ مَنْ مَلَكَ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ . وفي رواية : ثمَّ قال : عُمَّالُ أَوْ قَوَى مِنْ هَؤُلَاءِ . رُبْعَ الْحَبْلِ وكذلك الوتر : فتلاه من أربَعِ قَوَى أَي طاقاتٍ يُقال : حَبْلٌ مَرْبُوعٌ ومَرَبَاعٌ الأَخيرةُ عن ابنِ عَبَّادٍ . ووَتَرٌ مَرْبُوعٌ ومنه قولُ لَبِيدٍ :

رَابِطُ الْجَاشِرِ عَلَى فَرْجِهِمْ ... أَعْطِفُ الْجَوْنَ بِمَرَبُوعٍ مِثْلٍ قيل : أي بعنانٍ شديدٍ من أربَعِ قَوَى وقيل : أَرَادَ رُمُحاً وسيأتي . وَأَنشدَ أبو الليث عن أبي ليلى :

أَتَرَعَّاهَا تَبَوُّعاً وَمَتَّعاً ... بِالْمَسَدِ الْمَرَبُوعِ حَتَّى ارْفَتَّ النَّبَوُّعُ
: مَدَّ الباع . وارْفَتَّ : انْقَطَعَ . رَبَعَتِ الْإِبِلُ تُرْبَعُ رَبْعاً : وَرَدَّتْ

الرَّبْعَ بالكسرة بَأَنْ حُبِسَتْ عَنِ الْمَاءِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ أَوْ أَرْبَعَةً أَوْ ثَلَاثَ لَيَالٍ وَوَرَدَتْ فِي الْيَوْمِ الرَّابِعِ . وَالرَّبْعُ : طَهْرٌ مِنْ أَطْمَاءِ الْإِبِلِ . وَقَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ فَقِيلَ : هُوَ أَنْ تُحْبَسَ عَنِ الْمَاءِ أَرْبَعًا ثُمَّ تَرُدَّ الْخَامِسَ وَقِيلَ : هُوَ أَنْ تَرُدَّ الْمَاءَ يَوْمًا وَتَدَعَهُ يَوْمَيْنِ ثُمَّ تَرُدَّ الْيَوْمَ الرَّابِعَ وَقِيلَ : هُوَ لثَلَاثَ لَيَالٍ وَأَرْبَعَةَ أَيَّامٍ . وَقَدْ أُشِيرَ إِلَى ذَلِكَ الْمُصْنَفُ فِي سِيَاقِ عِبَارَتِهِ مَعَ تَأَمُّلٍ فِيهِ . وَهِيَ إِبِلٌ رَوَابِعٌ وَكَذَلِكَ إِلَى الْعِشْرِ . وَاسْتَعَارَهُ الْعَجَّاجُ لَوَرْدِ الْقَطَا فَقَالَ : .

وَبَلَدَةٌ يُمَسِّي قَطَاهَا نُسَسَا ... رَوَابِعًا وَقَدَّرَ رِبْعَ خُمِّ سَا رِبْعَ فَلَانٌ يَرْبِعُ رِبْعًا : أَخْصَبَ مِنَ الرَّبْعِ وَبِهِ فَسَّرَ بَعْضُ حَدِيثِ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةِ كَمَا تَقْدِّمَ قَرِيبًا . وَعَلَيْهِ الْحُمَّى : جَاءَتْهُ رِبْعًا بالكسرة وَقَدْ رُبِعَ كَعُنِي وَأُرْبِعَ بِالضَّمِّ فَهُوَ مَرْبُوعٌ وَمَرْبِعٌ وَهِيَ أَيُّ الرِّبْعِ مِنْ الْحُمَّى أَنْ تَأْخُذَ يَوْمًا وَتَدَعِ يَوْمَيْنِ ثُمَّ تَجِئَ فِي الْيَوْمِ الرَّابِعِ . قَالَ ابْنُ هَرْمَةَ : .

لَشِقَاءٌ تُجَفِّجُهُ الصَّبَا وَكَأَنَّه ... شَاكٍ تَنَكَّرَ وَرَدُّهُ مَرْبُوعٌ وَأُرْبِعَتْ عَلَيْهِ الْحُمَّى : لَغَةٌ فِي رِبْعَتِ كَمَا أَنَّ أُرْبِعَ لُغَةً فِي رِبْعٍ . قَالَ أُسَامَةُ الْهُذَلِيُّ : .

إِذَا بَلَغُوا مَصْرَهُمْ عُوْجِلُوا ... مِنَ الْمَوْتِ بِالْهَمْيِغِ الذَّاعِطِ . مِنَ الْمُرْبَعِينَ وَمِنْ أَزَلٍ ... إِذَا جَنَسَهُ اللَّيْلُ كَالذَّاحِطِ